او مركب منهما وشرط العقلي الاطراد لا الانعكاس خلافا لبعض الفقها في قولهم لا يجب ان
وكل منهما اما مفيد للقطع وهو البرهان وينقسم الى برهان علة وبرهان دلالة
او الظن وهو الامارة وقد يكون اعتقاده به والقطع بعد اليقين وفاقا لاكثر الفقها
والمعتزلة وقال صاحب الابكار والطوالع اذا تواتر عندنا وخالف الفلاسفة والرازي
لتوقفه على انتفا احد [illegible] عشرة وهي عدم الاشتراك والمجاز والاضمار والنقل
والتخصيص والتقديم [illegible] ح وعدم المعارض العقلي ونقل اللغة والنحو والتصريف
وهو ظني لان غاية [illegible] لا يفيد الا ظن غلبة والمبني على الظن ظن ولنا
ان احتمال [illegible] بادلة الشرعية ودخلها الشك وهي محفوظة
قال الرازي ولا [illegible] ليقينية وقالت الحنفية للنفس مراتب
علم وعين وحق ولا بد [illegible] مقدمتين وربما كان لشاهدين عند الحاكم الا انه
يستحيل ان يكون اقل منهما اكثر وما يوجد من كثرة المقدمات فهو دليل على البعض
والمقدمتان اما عقليتان او سمعيتان او مركبة منهما واجاز الرازي الثاني ويجب
ان يكون لمانسة ذهنية على النتيجة بالدلالة عليها قال ابن سينا وحضورهما في الذهن
لا يكفي حصول النتيجة بل لا بد لاحقيتها معه من العلم باندراج الصغرى تحت الكبرى
والا لم يحصل العلم بالنتيجة ونواه بالطوالع وضعفه الرازي والنتيجة تتبع اخس المقدمتين
وما يتوقف عليه الحكم ان كان داخلا فيه فهو الركن وان كان خارجا عنه وان كان
موثرا في وجوده فهو العلة والا فالشرط واذا استدل بكلي على شي فان كان احدهما داخلا
في الاخر فاما ان يستدل بالكلي على الجزئي فهو قياس المنطقي المفيد للقطع وينقسم الى
اقتراني وهو الذي لا تذكر معه النتيجة ولا نقيضها والى استثنائي وهو ما يكون النتيجة
او نقيضها مذكورا فيه نحو لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا والتقدير لكنهما لم تفسدا
فلم يكن فيهما الهة وهذا خاص بالشرطية واما ان يستدل بالجزئي على جزئي لاشتراكهما
في وصف فهو التمثيل عند المتكلمين والقياس عند الفقها نحو الحكم ثبت في تلك الصورة
فثبت في هذه فصل النقض الى الاستحالة اربعة احدها الدور وهو توقف
كل

كل واحد من الشيئين على الاخر وطريق الانفصال عنه باختلاف الجهة او يكون
بعية الغرائب والمسائل الدائرة في الفقه لا بد فيها من قطع الدور وفي قطعه ثلاثة
مسالك من اوله او وسطه او اخره والثاني التسلسل وهو توقف وجود الشي
على وجود اشيا غير متناهية الثالث الجمع بين [illegible] النقيضين قال ابو اسحق المروزي
انما يستحيل في الحسيات لا العقليات والصحيح لا [illegible] جيح من غير مرجح وقيل
ليس بمستحيل فصل كل موجود لا بد له من [illegible] مادة والصورة والفاعلية
والغائية كالسرير مادته الخشب وصورته [illegible] وغايته الاضطجاع
والعلة الغائية علة الثالثة في الاذهان [illegible] وهو معنى قولهم
اول الفكر اخر العمل فصل كل معلومين [illegible] نسب اربع المساواة
او المباينة او العموم والخصوص المطلقين او العموم والخصوص من وجه لانه ان صدق كل
منهما على ما صدق عليه الاخر فهما المتساويان والضاحك ومنه الرجم وزنا المحصن
والا فان لم يصدق واحد منهما على شي مما صدق عليه الاخر فهما المتباينان كالانسان و
الفرس ومنه الاسلام والجزية والا فان صدق شي منهما على ما صدق عليه الاخر والعكس
فبينهما عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان ومنه الغسل والانزال وان
صدق من غير عكس فبينهما عموم وخصوص من وجه كالحيوان والابيض ومنه حل النكاح ح
مع ملك اليمين فصل المعلومات كلها اربعة اقسام النقيضان وهما اللذان لا
يجتمعان ولا يرتفعان كالحركة والسكون كالوجود والعدم والضدان وهما اللذان
لا يجتمعان ولكن يرتفعان كالسواد والبياض والخلافان وهما اللذان يجتمعان و
يرتفعان كالحركة والبياض والمنافاة بين النقيضين بالذات وهل منافاة
الضد لضده بالذات او للصارف قولان اشهرهما الثاني والتقابل بين ما عدا المثلين
على اربعة انواع التضاد والتقابل بين النفي والاثبات وبالملكة والعدم كالبصر والعمى
وبالتضايف كالابوة والبنوة فصل قال امام الحرمين العلم لا يعرف بالحقيقي
لعسره بل بالقسمة والمثال قال الرازي هو ضروري فيستحيل ان يكون غيره كاشفا له

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)